

زكاة المقرض والمقترض - بن باز - مشروع كبار العلماء

عبدالعزیز بن باز

هل زكاة مال القرض الحسن على المقرض ام على المقترض؟ اذا اغرز مالا هو عند ملي فوقع الزكاة عليه ان كان على معسر فلا زكاة عليك. الماء القاضي يختلف. ان كان اعطيت انسانا مؤمني مئة الف مئتي الف اكثر واقله ملي - [00:00:00](#)

متى طلبت اعطاك بلي بال مو مماطل مليه باز هذا الزكاة عليك وهو يزكي ما عنده اذا كان مال عنده يزكي وان كان المال اخرجته وانفق في وجوه الاخرى وما عليه شيء اما انت لك في المال الذي اقرصته اياه لانه مال مملوك لك عند غني بال - [00:00:20](#)

اما ان كان عنده معسر او عنده باطل فلا شريك عليك نعم والمال يركبه يعني الان من زكاتين يعني المقرض والمقترض يدفع هما ما هم مال واحد مالهم هذا مال في ذمة ايوه الذي يزكيه وذاك ان كان عنده المال موجود عنده مال والملك موجود يزكي وان كان قد انفق - [00:00:40](#)